قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٣٢٥ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى أحكام القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٧ ؛

وبناءً على اقتراح وزير المالية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية ذهبية فئة الخمسة جنيهات والجنيه الواحد وفضية فئة الخمسة جنيهات بمناسبة الاحتفال باليوبيل الفضى لجهاز شئون البيئة حسب النماذج المرفقة ، وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

اولا - عملة ذهبية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائى :

٠,٨٧٥ (ثمانمائة وخمسة وسبعون فى الألف) ذهبًا .

٠,٠٢٥ (خمسة وعشرون فى الألف) فضة .

٠,٠١٠٠ (مائة فى الألف) نحاسًا .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠,٠٠٢ (اثنان فى الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٣ مم (ثلاثة وثلاثون ملليمتراً) .

الوزن : ٢٦ جم (ستة وعشرون جرامًا) .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان فى الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٥٠ (مائة وخمسون) قطعة .

ثانيا - عملة ذهبية فئة الجنيه الواحد:

التركيب الكيميائى :

٠,٨٧٥ (ثمانمائة وخمسة وسبعون فى الألف) ذهبًا .

٠,٠٢٥ (خمسة وعشرون فى الألف) فضة .

٠,٠١٠٠ (مائة فى الألف) نحاسًا .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠,٠٠٢ (اثنان فى الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٢٤ مم (أربعة وعشرون ملليمترًا) .

الوزن : ٨ جم (ثمانية جرامات) .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان فى الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٣٠٠ (ثلاثمائة) قطعة .

ثالثا - عملة فضية فئة الخمسة جنيهات:

التركيب الكيميائى :

٠,٧٢٠ (سبعمائة وعشرون فى الألف) فضة .

٠,٢٨٠ (مائتان وثمانون فى الألف) نحاسًا .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠,٠٠٥ (خمسة فى الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جرام) .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية فى الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٣٠٠ (ألف وثلاثمائة) قطعة .

(المـادة الثانية)

يُحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملات المشار إليها فى المادة السابقة على الوجه الآتى :

قطعة ذهبية فئة الخمسة جنيهات : ٣٠٦٢ جنيهًا .

قطعة ذهبية فئة الجنيـه الواحـد : ٩٤٥ جنيهًا .

قطعة فضية فئة الخمسة جنيهات : ٥٥ جنيهًا .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١٦ يونية سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف


يوم البيئة العالمى
٥ يونية
5 JUNE
٢٠٠٧
2007
تحت رعاية فضيلة الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء


جمهورية مصر العربية
٥
جنيهات
٢٠٠٧


جمهورية مصر العربية
١
جنيه
١٩٥٤
٢٠٠٧